قرار لوزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات رقم 1754.22 صادر في 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) بتعيين أعضاء المجلس الأعلى لإنعاش التشغيل.

وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات، بناء على المرسوم رقم 2.19.454 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1441 (30 يناير 2020) بتحديد عدد أعضاء المجلس الأعلى لإنعاش التشغيل وطريقة تعيينهم وكيفية تسيير المجلس ؛

وباقتراح من المنظمات المهنية للمشغلين، والمنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا،

قرر ما یلی:

المادة الأولى

تعين السيدات والسادة الآتية أسماؤهم بالمجلس الأعلى لإنعاش التشغيل لمدة ست (6) سنوات غير قابلة للتجديد تبتدئ من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية:

1 - بصفة ممثلين عن المنظمات المهنية للمشغلين:

أ) عن الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيدة إلهام محرز	السيد هشام زوانات
السيد محمد خالد الحبابي	السيد علي بوفوس
السيد علي سرحاني	السيد عبد الحي بسة
السيد خالد جبابدي	السيد محمد توزاني

ب) عن الكونفدرالية المغربية للفلاحة والتنمية القروبة:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد رشيد بنعلي	السيد محمد العموري
السيد حسن زوهري	السيد مولاي امحمد لولتيتي

ج) عن جامعة الغرف المغربية للتجارة والصناعة والخدمات:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد حسن الصاخي	السيد الحسين عليوي
السيدة منية ظافر	السيدة نرجس لوباريس

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 2057.22 صادر في 20 من ذي الحجة 1443 (20 يوليو 2022) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (200 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالى ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.838 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (22 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 5 يوليو 2022،

قرر ما يلى:

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Sciences de gestion :

Maîtrise ès sciences de la gestion (M.Sc.), délivrée en date
du 18 juin 2013, par l'Université du Québec à Montréal Ecole des sciences de la gestion - Canada.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرماط في 20 من ذي الحجة 1443 (20 يوليو 2022).

الإمضاء: عبد اللطيف ميراوي.

د) عن جامعة غرف الصناعة التقليدية بالمغرب:

الأعضا	الأعضاء الرسميون		Г		1
السيد عبد	السيد محمد الحطاطي			الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد إبرا	السيد زبن العابدين قاشة			السيد علي لبياض	السيد الشكاف سيداتي
				السيدة لبنى بنمسعود	السيد محمد قدوري
السيد ح	السيد بوشعيب حبيد	- 1	- 4		

ه) عن جامعة الغرف الفلاحية بالمغرب:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد قنديل عبد القادر	السيد محمد البويحياوي
السيد عبد السلام البياري	السيد مصطفى الميسوري

و) عن المجموعة المهنية لبنوك المغرب:

العضو النائب	العضو الرسمي
السيد محمد السوسي	السيد الهادي شايبعينو

2 - بصفة ممثلين عن المنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا:

أ) عن الاتحاد المغربي للشغل:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد سيف الدين أرهوني	السيدة لهى القشاش
السيد مصطفى الداودي	السيد سيدي محمد العاطفي
السيدة سناء عطوف	السيد صراح فزة
السيد إبراهيم بوستة	السيد المهدي محضاري
السيد السباعي عنقة	السيدة فتيحة أبو النور
السيدة حياة بن حمامة	السيد عبد الرحيم إقبال

ب) عن الاتحاد العام للشغالين بالمغرب:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد محمد خلاخيل	السيد لحسن الحنصالي
السيد عمر البودالي	السيد عبد الآله السيبة
السيد عبد الصمد امصاد	السيدة فاطمة اشرع
السيد عادل اعشيبة	السيد المصطفى مكروم

ج) عن الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد عبد الفتاح زبزي	السيد محمد الحطاطي
السيد إبراهيم الداني	السيد زين العابدين قاشة
السيد حسن بوزكار	السيد بوشعيب حبيد

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022).

الإمضاء : يونس السكوري وبحسو.

قرار لوزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات رقم 1755.22 صادر في 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) بتعيين أعضاء اللجنة المختصة المتعلقة بمقاولات التشغيل المؤقت.

وزبر الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات، بناء على المرسوم رقم 2.19.456 الصادر في 4 جمادي الآخرة 1441 (30 يناير 2020) بتحديد تكوين وطريقة عمل اللجنة المختصة المتعلقة بمقاولات التشغيل المؤقت ؛

وباقتراح من المنظمات المهنية للمشغلين، والمنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا،

قرر ما یلی:

المادة الأولى

تعين السيدة والسادة الآتية أسماؤهم أعضاء باللجنة المختصة المتعلقة بمقاولات التشغيل المؤقت لمدة ست (6) سنوات غير قابلة للتجديد تبتدئ من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية:

1 - بصفة ممثلين عن المنظمات المهنية للمشغلين:

أ) عن الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

العضو النائب	العضو الرسمي
السيد علي سرحاني	السيد مولاي عبد الله علوي مدغري

ب) عن الكونفدرالية المغربية للفلاحة والتنمية القروبة:

الأعضاء النواب	الأعضاء الرسميون
السيد محمد مستغفر	السيد امحمد كريمين
السيد أحمد موفليح	السيد لحوسين أدردور